**محافظة الجيزة – فى شأن النزاع القائم بين محافظة الجيزة ومحافظة 6 أكتوبر حول تحديد تبعية مناطق " سوق الجملة بـــ 6 أكتوبر – مدينة الحرفيين – المنطقة الصناعية – المنطقة الاستثمارية " من حيث الملكية والنواحى المالية والاداريـــة فـــى ضـــوء قـــرارى رئـــيس الجمهورية رقمى 114، 124 لسنة 2008 .**

**استبان للجمعية العمومية بجلستها المنعقدة فى 2009/11/18 ان الاصل فى ملكيـــة الدولة لاموالها ملكية عامة ، هو حاجتها لاستخدام هذه الاموال فى ادارة المرافـــق العامـــة التى تضطلع بأعبائها سواء كانت هذه المرافق محض تقسيمات ادارية لاتتمتـــع بالشخـــصة الاعتبارية كالوزارات او كانت اشخاصا اعتبارية كالهيئات العامة ووحدات الادارة المحلية . اذ أن كلا منها لا يعدو ان يكون جزء او عنصرا من الكيان القانونى العام للدولة . وانطلاقـــا من ذلك فان قيام الدولة بتخصيص جانب من أموالها لاى من هذه المرافق لاستخدامها فـــى تحقيق غرضها سواء بمناسبة انشائه او فى تاريخ لاحق لهذا الانشاء ، انما يتم دون مقابل باعتباره ترتيبا وتنظيما لتلك المرافق واستعمالا للمال العام فيما اعد له .**

**ومن حيث انه هديا بما تقدم ولما كانت مناطق " سوق الجملة بمدينـــة 6 أكتـــوبر – مدينة الحرفيين – المنطقة الصناعية – المنطقة الاستثمارية " أدخلت فـــى ولايـــة محافظـــة الجيزة بقرارات رئيس الجمهورية ارقام 41 لسنة 1992 ، 312 لسنة 1994 ، 316 لـــسنة 2001 ، وأنه فى ضوء ماهو مقرر له من ولاية – طبقا للمادة 146 من الدســـتور – أعـــاد تخصيص هذه المناطق لمحافظة 6 أكتـــوبر بـــالقرارين رقمـــى 114 ، 124 لـــسنة 2008 وأدرجت هذه المناطق ضمن الحدود الادارية لمحافظة 6 أكتوبر تحقيقا للصالح العـــام وبمـــا**

**ينطوى عليه ذلك من ادراج هذه المناطق تحت ولاية محافظة 6 أكتوبر سواء من حيث الملكية او النواحى المالية والادارية ومن ثم فانه تنعدم اى ولاية عليها لمحافظة الجيزة اذ أن التخصيص واعادة التخصيص تم بذات الاداة القانونية المقررة قانونا وممن يملكها .**

**( فتوى رقم : 662 – بتاريخ : 2010/12/26 – ملف رقم :3934/2/32 )**